



كلية الحقوق

الحماية الجنائية للطفل في مجال العمل

”دراسة مقارنة“

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحثة

نسمه سيد عبد العظيم محمد على

لجنة المناقشة والحكم على الدراسة

الأستاذ الدكتور/ أحمد عوض بلال

رئيساً

أستاذ القانون الجنائي، عميد كلية الحقوق الأسبق - جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ شريف سيد كامل

”مشاركاً وعضواً“

أستاذ القانون الجنائي، وكيل كلية الحقوق - جامعة القاهرة (الأسبق)

الأستاذ الدكتور/ أشرف توفيق شمس الدين

”عضواً“

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق - جامعة بنها

عميد كلية الحقوق كلية الحقوق - جامعة الفيوم



كلية الحقوق

الحماية الجنائية للطفل في مجال العمل

"دراسة مقارنة"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحثة

نسمه سيد عبد العظيم محمد على

لجنة المناقشة والحكم على الدراسة

الأستاذ الدكتور/ أحمد عوض بلال "رئيساً"

أستاذ القانون الجنائي، عميد كلية الحقوق الأسبق - جامعة القاهرة

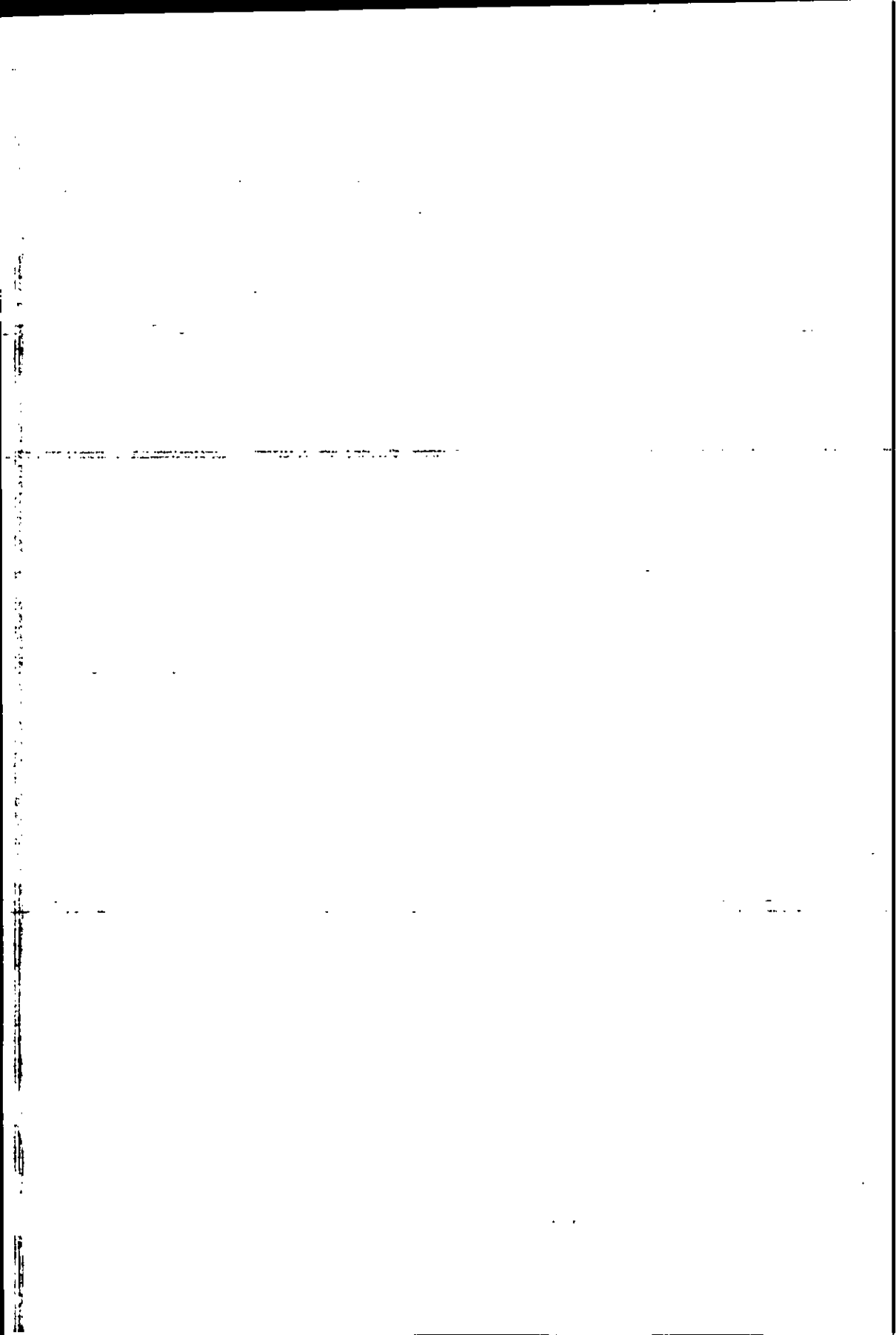
الأستاذ الدكتور/ شريف سيد كامل "مشرفاً وعضواً"

أستاذ القانون الجنائي، وكيل كلية الحقوق - جامعة القاهرة (الأسبق)

الأستاذ الدكتور/ أشرف توفيق شمس الدين "عضواً"

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق - جامعة بنها

عميد كلية الحقوق كلية الحقوق - جامعة الفيوم





جامعة أسيوط
كلية الحقوق

الحماية الجنائية للطفل في مجال العمل

” دراسة مقارنة ”

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحثة

نسمه سيد عبد العظيم محمد على

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور/ شريف سيد كامل

أستاذ القانون الجنائي

ووكيل كلية الحقوق جامعة القاهرة

لشئون الدراسات العليا والبحوث (الأسبق)



قَالَ تَعَالَى:

"هُوَ الْحَيُّ كُلُّ شَيْءٍ مِّنْ تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ
ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِيَبْلُغُوا أَشُدَّهُمْ ثُمَّ لِيَخْتَلِفُوا أَسْوَاقًا
وَمِنْكُمْ مَّنْ يَمُوتُ مِن قَبْلٍ وَلِيَبْلُغُوا أَجَلَ مُّسَمًّى وَأَعْلَىٰ لَهُمْ
تَعْمَلُونَ".

صدق الله العظيم.

سورة غافر: الآية رقم ٦٧.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، القائل في قرآنه الكريم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم: {وَلَا تَتَسَوَّا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} (سورة البقرة: الآية رقم ٢٣٧) صدق الله العظيم.

وأفضل الصلاة والسلام على سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - خاتم النبيين والمرسلين وأول المسلمين وعلى آله الأبرار وصحابته الأخيار.

بهذا الفضل أتوجه بأسمى آيات الشكر والتقدير والامتنان إلى العالم الجليل والفقيه القدير الأستاذ الدكتور/ احمد عوض بلال - أستاذ القانون الجنائي والعميد الأسبق لكلية الحقوق جامعة القاهرة .. ذلك المعلم والقُدوة الذي نولت شرف قبول سيادته رئاسة اللجنة، وأنه لشرف كبير أن يشارك في تقييم عملي المتواضع بالرغم من انشغالاته وكثرة أعبائه العلمية، حفظه الله عز وجل ومتمعه بالصحة والعافية والبركة في العمر وانزل عليه السكينة والطمأنينة وجزاه عنا خير الجزاء ونفعنا بعلمه.

كما يسعدني أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان وعظيم الامتنان لأستاذي العالم الجليل والفقيه القدير الأستاذ الدكتور/ شريف سيد كامل - أستاذ القانون الجنائي والوكيل الأسبق لشئون الدراسات العليا والبحوث بكلية الحقوق جامعة القاهرة .. الذي تتلمذت على يده، والذي شرفني بقبوله الإشراف على هذه الرسالة، وكان له الفضل بعد الله عز وجل في توجيهي وإرشادي، فقد قدم سعادته من جهده ووقته النفيس وعلمه الغزير الكثير، وما قدمه لي من ملاحظات وتوجيهات كان لها أثراً عظيماً في تقديم البحث. على هذا الوجه، حفظه الله عز وجل وجزاه عني وعن طلبة العلم كل خير وزادة علمناً وخلقاً وتوفيقاً.

كما يطيب لي في هذا المقام أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والامتنان إلى العالم الجليل والفقيه القدير الأستاذ الدكتور/ أشرف توفيق شمس الدين - أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة بنها والعميد الأسبق لكلية الحقوق جامعة الفيوم .. لقبول سيادته الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة المتوضعه بالرغم من انشغالاته

وكثرة أعبائه العلمية، مما زاد من قيمتها العلمية، فجزاه الله عز وجل عني وعن طلبة العلم
خير الجزاء ونفعنا بعلمه.

وبأحرف من النور أتقدم بخالص آيات الشكر الوفير المقرونين بالعرفان والامتنان إلى العالم
الجليل والفقة القدير الأستاذ الدكتور/ عبد الرحيم صدقي - أستاذ القانون الجنائي بكلية
الحقوق جامعة القاهرة - والمشرف الأول على هذه الرسالة، رحمه الله رحمة واسعة، وجزاه
عني وعن طلبة العلم خير الجزاء، وأنزله منازل الصديقين، والشهداء، والصالحين، وحسن
أولئك رفيقاً.

الأهداء

إلى والدي غفر الله لهما

ومتعهما بالصحة والعافية

وإلى كل من كان له فضل علي

وإلى جميع السادة الباحثين عن العلم والمحبين للمعرفة

المقدمة

تُمثل الطفولة أهمية كبرى في مستقبل الأمم فالأطفال هم بناء المستقبل، لذا فإن الاهتمام بالطفولة أساس بناء الإنسان السليم وصولاً إلى بناء مجتمع سليم^(١)، والاتجاه لهم بالرعاية والحماية هو أحد الأركان الأساسية لبناء التنمية البشرية^(٢)، فهم رأس المال البشري الذي يجب علينا أن نحافظ عليه ونستثمره على الوجه الأكمل، لذلك فإن توفير الرعاية والحماية اللازمة لهم هي مسؤولية المجتمع ككل^(٣).

لهذا لا غرابة أن يحتل موضوع حقوق الطفل اهتمامًا ملحوظًا على الصعيد الدولي والوطني. فعلى الصعيد الدولي صادر العديد من المواثيق الدولية المعنية بحماية حقوق الطفل، ولعل أبرزها الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل الصادره عام ١٩٨٩، كما سوف يجيى بعد قليل. أما على الصعيد الوطني، تحرص الدول في دساتيرها وتشريعاتها الوطنية على تقرر الحماية اللازمة لحقوق الطفل^(٤). ولعل من أهم الحقوق التي يجب اضافة حماية جنائية خاصة عليها هي حقوق الطفل في مجال العمل^(٥)، فعمل الأطفال يُمثل ظاهرة للمعاناة الإنسانية، ويشكل انتهاكًا لحقوقهم الأساسية ويعرقل نموهم، حيث يتم استخدام الأطفال في كافة القطاعات الزراعية والصناعية والتجارية، كما يتم استخدامهم في الأعمال غير القانونية^(٦).

(١) د/ عزة كريم، د/ هبة النبال، د/ أمل محمود: الأطفال العاملون في الحضر دراسة ميدانية في مدينة السويس - القاهرة - المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجناائية - السنة ٢٠٠٠ - ص أ.

(٢) المجلس العربي للطفولة والتنمية: أوضاع الطفولة المبكرة في الوطن العربي - القاهرة - السنة ٢٠٠٧ - ص ٧.

(٣) ANNIE LAMBERT, La gestion des risques en protection de l'enfance Logiques d'action et quête de sens, Canada, Presses de l'Université du Québec, 2013, p. 25.

(٤) أ. د/ شريف سيد كامل: الحماية الجنائية لحقوق الطفل - القاهرة - دار النهضة العربية - السنة ٢٠١٤ - ص ٣٦، أ. د/ إبراهيم عيد نايل: الحماية الجنائية لعرض الطفل من الاعتداء الجنسي دراسة مقارنة "بين قانون العقوبات الفرنسي والمصري" - القاهرة - دار النهضة العربية - السنة ٢٠٠١ - ص ٦.

(٥) أنظر بصفة خاصة: أ. د/ شريف سيد كامل: الحماية الجنائية لحقوق الطفل - مرجع سابق - ص ٩٧ وما بعدها.

(٦) Bénédicte Maniér, Le travail des enfants dans le Monde, Centre Max Weber, France, 26 mars 2011, p. 3.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	آلية لكريمة
٤	لشكر والتقدير
٦	الإهداء
٧	مقدمة
١٩	أولاً: تعريف الطفل
٢٦	ثانياً: المقصود بعمل الطفل
٢٩	ثالثاً: العوامل الدافعة لعمل الطفل
٤٠	الباب الأول الحماية الجنائية للطفل العامل
٤٠	تمهيد وتقسيم
٤٣	الفصل الأول الحماية الجنائية للطفل قبل إلحاقه بالعمل
٤٤	المبحث الأول: تجريم تشغيل الطفل ما دون السن القانوني
٤٥	المطلب الأول: موقف التشريع المصري من جريمة تشغيل الطفل ما دون السن القانوني
٤٥	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
٤٩	أولاً: الأطفال العاملون في الأعمال الموسمية وسلطة المحافظ
٥٠	ثانياً: الأطفال العاملون في الخدمة المنزلية ومن في حكمهم
٥٢	ثالثاً: الأطفال العاملون في الأعمال الزراعية
٥٣	رابعاً: الأطفال العاملون من أفراد أسرة صاحب العمل
٥٤	الفرع الثاني: أركان الجريمة
٥٤	أولاً: الركن المفترض (ركن مشترك)
٥٨	ثانياً: الركن المادي
٦٣	ثالثاً: الركن المعنوي

٦٧	الفرع الثالث: عقوبة الجريمة
٧٠	المطلب الثاني: موقف الموائيق الدولية والتشريعات المقارنة من تشغيل الطفل ما دون السن القانوني
٧٠	الفرع الأول: الموائيق الدولية الخاصة بحظر تشغيل الطفل ما دون السن القانوني
٨٣	الفرع الثاني: معالجة التشريعات المقارنة لجريمة تشغيل الطفل ما دون السن القانوني
٩٢	تعقيب
٩٤	المبحث الثاني: تجريم تشغيل الطفل في الأعمال الخطرة أو أماكن اللهو
٩٥	المطلب الأول: موقف التشريع المصري من جريمة تشغيل الطفل في الأعمال الخطرة أو أماكن اللهو
٩٥	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
٩٨	الفرع الثاني: أركان الجريمة
٩٨	أولاً: الركن المادي
١٠٠	ثانياً: الركن المعنوي
١٠١	الفرع الثالث: عقوبة الجريمة
١٠٢	المطلب الثاني: موقف الموائيق الدولية والتشريعات المقارنة من تشغيل الطفل في الأعمال الخطرة أو أماكن اللهو
١٠٢	الفرع الأول: الموائيق الدولية الخاصة بحظر تشغيل الطفل في الأعمال الخطرة أو أماكن اللهو
١٠٤	الفرع الثاني: معالجة التشريعات المقارنة لجريمة تشغيل الطفل في الأعمال الخطرة أو أماكن اللهو
١٠٨	تعقيب
١٠٩	المبحث الثالث: تجريم الامتناع عن إجراء الفحص الطبي للطفل
١١٠	المطلب الأول: موقف التشريع المصري من جريمة الامتناع عن إجراء الفحص الطبي للطفل
١١٠	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة

١١١	الفرع الثاني: أركان الجريمة
١١١	أولاً: الركن المادي
١١٢	ثانياً: الركن المعنوي
١١٣	الفرع الثالث: عقوبة الجريمة
١١٤	المطلب الثاني: موقف المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة من الامتناع عن إجراء الفحص الطبي للطفل
١١٤	الفرع الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر الامتناع عن إجراء الفحص الطبي للطفل
١١٥	الفرع الثاني: معالجة التشريعات المقارنة لجريمة الامتناع عن إجراء الفحص الطبي للطفل
١١٩	تعقيب
	الفصل الثاني
١٢٠	الحماية الجنائية للطفل العامل بعد إلحاقه بالعمل
١٢١	المبحث الأول: تجريم الإخلال بأوقات العمل والراحة والأجازات
١٢١	المطلب الأول: موقف التشريع المصري من جريمة الإخلال بأوقات العمل والراحة والأجازات
١٢٢	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
١٢٤	الفرع الثاني: أركان الجريمة
١٢٤	أولاً: الركن المادي
١٢٥	ثانياً: الركن المعنوي
١٢٥	الفرع الثالث: عقوبة الجريمة
١٢٦	المطلب الثاني: موقف المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة من الإخلال بأوقات العمل والراحة والأجازات
١٢٦	الفرع الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر الإخلال بأوقات العمل والراحة والأجازات
	الفرع الثاني: معالجة التشريعات المقارنة لجريمة الإخلال بأوقات العمل والراحة

١٢٧	والأجازات
١٣٢	تعقيب
١٣٢	المبحث الثاني: تجريم تشغيل الطفل العامل ليلاً
١٣٢	المطلب الأول: موقف التشريع المصري من جريمة تشغيل الطفل العامل ليلاً
١٣٣	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
١٣٤	الفرع الثاني: أركان الجريمة
١٣٤	أولاً: الركن المادي
١٣٤	ثانياً: الركن المعنوي
١٣٤	الفرع الثالث: عقوبة الجريمة
١٣٤	المطلب الثاني: موقف المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة من تشغيل الطفل العامل ليلاً
١٣٦	الفرع الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر تشغيل الطفل العامل ليلاً
١٣٧	الفرع الثاني: معالجة التشريعات المقارنة لجريمة تشغيل الطفل العامل ليلاً
١٤٠	تعقيب
١٤٠	المبحث الثالث: تجريم تعرض الطفل العامل لإصابة العمل
١٤٥	المطلب الأول: موقف التشريع المصري من جريمة تعرض الطفل العامل لإصابة العمل
١٤٥	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
١٤٧	الفرع الثاني: أركان الجريمة
١٤٧	أولاً: الركن المادي
١٥١	ثانياً: الركن المعنوي
١٥٣	الفرع الثالث: عقوبة الجريمة
١٥٤	المطلب الثاني: حماية الطفل العامل من التعرض لإصابة العمل في المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة
١٥٤	الفرع الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر تعرض الطفل العامل لإصابة العمل
	الفرع الثاني: معالجة التشريعات المقارنة لجريمة تعرض الطفل العامل لإصابة

١٥٦	العمل
١٦٠	تعقيب
١٦١	المبحث الرابع: تجريم الامتناع عن دفع أجر الطفل العامل ومكافأته
١٦٣	المطلب الأول: موقف التشريع المصري من جريمة الامتناع عن دفع أجر الطفل العامل ومكافأته
١٦٣	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
١٦٥	الفرع الثاني: أركان الجريمة
١٦٥	أولاً: الركن المادي
١٦٦	ثانياً: الركن المعنوي
١٦٦	الفرع الثالث: عقوبة الجريمة
١٦٧	المطلب الثاني: موقف المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة من الامتناع عن دفع أجر الطفل العامل ومكافأته
١٦٧	الفرع الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر الامتناع عن دفع أجر الطفل العامل ومكافأته
١٧٠	الفرع الثاني: معالجة التشريعات المقارنة لجريمة الامتناع عن دفع أجر الطفل العامل ومكافأته
١٧٣	تعقيب
١٧٤	المبحث الخامس: تجريم الامتناع عن إعداد الوثائق الخاصة بالطفل العامل
١٧٤	المطلب الأول: موقف التشريع المصري من جريمة الامتناع عن إعداد الوثائق الخاصة بالطفل العامل
١٧٤	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
١٧٧	الفرع الثاني: أركان الجريمة
١٧٧	ولاً: الركن المادي
١٧٧	ثانياً: الركن المعنوي
١٧٨	الفرع الثالث: عقوبة الجريمة
	المطلب الثاني: موقف المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة من الامتناع عن إعداد

١٧٩	الوثائق الخاصة بالطفل العامل
١٧٩	الفرع الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر الامتناع عن إعداد الوثائق الخاصة بالطفل العامل
١٨٠	الفرع الثاني: معالجة التشريعات المقارنة لجريمة الامتناع عن إعداد الوثائق الخاصة بالطفل العامل
١٨٣	تعقيب
	الفصل الثالث
١٨٥	سبل كشف الجرائم المرتكبة ضد الطفل العامل
١٨٧	المبحث الأول: مراقبة تنفيذ القواعد المنظمة لتشغيل الطفل في التشريع المصري
١٨٨	المطلب الأول: جهاز تفتيش العمل والضبطية القضائية
١٩٢	المطلب الثاني: جهاز تفتيش السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل
١٩٣	المبحث الثاني: مراقبة تنفيذ القواعد المنظمة لتشغيل الطفل في المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة
١٩٣	المطلب الأول: مراقبة تنفيذ القواعد المنظمة لتشغيل الطفل في المواثيق الدولية
٢٠١	المطلب الثاني: مراقبة تنفيذ القواعد المنظمة لتشغيل الطفل في التشريعات المقارنة
٢٠٧	تعقيب
	الباب الثاني
٢٠٩	الحماية الجنائية للطفل المُستغل
٢٠٩	تمهيد وتقسيم
	الفصل الأول
٢١٢	تجريم إستغلال الطفل في أعمال التسول
٢١٣	المبحث الأول: المقصود بالتشرد والتسول
٢١٤	المطلب الأول: المقصود بالتشرد
٢٢١	المطلب الثاني: المقصود بالتسول
٢٢٣	المبحث الثاني: مكافحة التشريع المصري لاستغلال الطفل في أعمال التسول
٢٢٤	المطلب الأول: جريمة إستغلال الطفل في التسول وفقاً لقانون التسول

٢٢٤	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة وفقاً لقانون التسول
٢٢٤	الفرع الثاني: أركان الجريمة وفقاً لقانون التسول
٢٢٥	أولاً: الركن المفترض
٢٢٦	ثانياً: الركن المادي
٢٣٠	ثالثاً: الركن المعنوي
٢٣٣	الفرع الثالث: العقوبة في قانون التسول
٢٣٤	المطلب الثاني: حماية الطفل من الاستغلال في التسول في ظل قانون الطفل
٢٣٤	الفرع الأول: تجريم تعرض الطفل للتسول في قانون الطفل
٢٣٦	الفرع الثاني: جريمة تحريض الطفل على التسول في قانون الطفل
٢٤٠	المطلب الثالث: جريمة استغلال الطفل في التسول وفقاً لقانون مكافحة الاتجار بالبشر
٢٤٣	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة وفقاً لقانون مكافحة الاتجار بالبشر -
٢٤٥	الفرع الثاني: أركان الجريمة وفقاً لقانون مكافحة الاتجار بالبشر
٢٤٦	أولاً: الركن المفترض
٢٤٧	ثانياً: الركن المادي
٢٥٣	ثالثاً: الركن المعنوي
٢٥٤	الفرع الثالث: العقوبة في قانون مكافحة الاتجار بالبشر
٢٥٥	المبحث الثالث: حماية الطفل من الاستغلال في التسول في ظل المواثيق الدولية وانتشريات المقارنة
٢٥٥	المطلب الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر استغلال الطفل في أعمال التسول
٢٦٢	المطلب الثاني: مواجهة التشريعات المقارنة لاستغلال الطفل في أعمال التسول
٢٦٩	تعقيب
	الفصل الثاني
٢٧٢	تجريم استغلال الطفل في الأعمال الجنسية
٢٧٤	المبحث الأول: المقصود بالاستغلال الجنسي للأطفال
٢٧٨	المبحث الثاني: تجريم استغلال الطفل في البغاء

٢٨٠	المطلب الأول: مكافحة التشريع المصري لإستغلال الطفل في جرائم البغاء
٢٨١	الفرع الأول: جريمة التحريض أو المساعدة على الفجور أو الدعارة
٢٨١	أولاً: جريمة تحريض أو مساعدة طفل على الفجور أو الدعارة
٢٩٧	ثانياً: جرائم القواعد الدولية بالأطفال
٣٠٢	الفرع الثاني: جرائم إكراه الطفل على البغاء
٣٠٢	أولاً: جريمة إكراه طفل على ارتكاب الفجور أو الدعارة
٣٠٧	ثانياً: جريمة استبقاء طفل في محل للفجور أو الدعارة
٣٠٩	الفرع الثالث: جريمة معاونة أنثى على ممارسة الدعارة
٣١١	الفرع الرابع: جريمة إستغلال بغاء الغير
٣١٥	المطلب الثاني: حماية الطفل من الإستغلال في البغاء في ظل المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة
٣١٥	الفرع الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر إستغلال الطفل في البغاء
٣٢٣	الفرع الثاني: مواجهة التشريعات المقارنة لإستغلال الطفل في البغاء
٣٣٣	تعقيب
٣٣٤	المبحث الثالث: تجريم إستغلال الطفل في صنع المواد الإباحية
٣٣٧	المطلب الأول: مكافحة التشريع المصري لجريمة إستغلال الطفل في صنع المواد الإباحية
٣٣٨	الفرع الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
٣٣٨	أولاً: في قانون العقوبات
٣٣٩	ثانياً: في قانون الطفل
٣٤٠	ثالثاً: في قانون مكافحة الاتجار بالبشر
٣٤١	الفرع الثاني: أركان الجريمة
٣٤١	أولاً: الركن المفترض
٣٤١	ثانياً: الركن المادي
٣٤٨	ثالثاً: الركن المعنوي
٣٤٩	الفرع الثالث: العقوبة المقررة للجريمة

٣٥٠	المضتب الثاني: حماية الطفل من الإستغلال في صنع المواد الإباحية في المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة
٣٥٠	الفرع الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر إستغلال الطفل في صنع المواد الإباحية
٣٥٢	الفرع الثاني: مواجهة التشريعات المقارنة لإستغلال الطفل في صنع المواد الأباحية
٣٥٩	تعقيب
	الفصل الثالث
٣٦١	تجريم إستغلال الطفل في تجارة المخدرات
٣٦٤	المبحث الأول: مكافحة التشريع المصري لجريمة إستغلال الطفل في تجارة المخدرات
٣٦٤	المطلب الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
٣٦٦	المطلب الثاني: أركان الجريمة
٣٦٧	الفرع الأول: الركن المفترض
٣٦٧	الفرع الثاني: الركن المادي
٣٧٣	الفرع الثالث: الركن المعنوي
٣٧٥	المطلب الثالث: عقوبة الجريمة
٣٧٦	المبحث الثاني: حماية الطفل من الإستغلال في تجارة المخدرات في المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة
٣٧٦	المطلب الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر إستغلال الطفل في تجارة المخدرات
٣٨٢	المطلب الثاني: مواجهة التشريعات المقارنة لاستغلال الطفل في تجارة المخدرات
٣٨٥	تعقيب
	الفصل الرابع
٣٨٦	تجريم إستغلال الطفل في الأعمال المسلحة
٣٨٧	المبحث الأول: ماهية تجنيد الأطفال
	المبحث الثاني: مكافحة التشريع المصري لجريمة إستغلال الطفل في الأعمال

٣٩٢	المسلحة
٣٩٣	المطلب الأول: المعالجة التشريعية للجريمة
٣٩٥	المطلب الثاني: أركان الجريمة
٣٩٦	الفرع الأول: الركن المفترض
٣٩٧	الفرع الثاني: الركن المادي
٤٠٠	الفرع الثالث: الركن المعنوي
٤٠١	المطلب الثالث: عقوبة الجريمة
٤٠١	الفرع الأول: العقوبة في الصورة البسيطة وفقاً لقانون الخدمة العسكرية
٤٠٢	الفرع الثاني: العقوبة في الصورة المُشددة وفقاً لقانون الاتجار بالبشر
٤٠٢	المبحث الثالث: حماية الطفل من الإستغلال في الأعمال المسلحة في المواثيق الدولية والتشريعات المقارنة
٤٠٣	المطلب الأول: المواثيق الدولية الخاصة بحظر إستغلال الطفل في الأعمال المسلحة
٤١١	المطلب الثاني: مواجهة التشريعات المقارنة لاستغلال الطفل في الأعمال المسلحة
٤١٧	تعقيب
٤١٩	الخاتمة
٤٢٠	أولاً: النتائج
٤٢١	ثانياً: التوصيات
٤٢٨	قائمة المراجع
٤٩٩	فهرس المحتويات

تم بحمد الله وعونه

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

Criminal protection of the child in the field of work " A comparative study "

Thesis submitted for obtaining a PhD in law

Preparation

Nesma Sayed Abd Elazim Mohamed Ali

Discussion and Judgment Committee:

Prof. Dr. Ahmed Awad Bilal. Chairman

Professor of criminal law and former dean of the Faculty of Law, Cairo University

Prof. Dr. Sherif Sayed Kamel "supervisor and ember"

Professor of Criminal Law, Vice Dean of the Faculty of Law - Cairo University (Former)

Prof. Dr./ Ashraf Tawfiq Shams El Din "Member"

Professor of Criminal Law, Faculty of Law, Benha University, Dean of the Faculty of Law, Fayoum University.

2022